قرر القانون الآتى :

مادة ١ ـــ يستبدل بنص المـادة ٩ من القانون رقم ٢٥١ لسنة ١٩٥٣ المشار اليه النص الآتى :

"تعين اللجنة قيمة الرسم المبين فى المـادة السابقة بحيث لا تقل عن ٢ ½ ٪ ولا تزيد على ٦ ٪ من ثمن القطن المسحوب إلى أن يبلغ رصيد الصندوق مليون جنيه وعندئذ يجوز للجنة خفض الرسم إلى أقل من ٢ ½ ٪ أو وقف أدائه" .

مادة ٢ ـــ ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به فى إقليم مصر من تاريخ نشره ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٦٠

بالتجاوز عن تحصيل رسوم الدمغة التى أستحقت على المحررات والعقود والاستمارات التى استخدمها بنك الائتمان العقارى وكذلك على القروض التى عقدها مع عملائه فى الفترة السابقة على تاريخ العمل بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٦

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ بتقرير رسم دمغة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إطلاق اسم بنك الائتمان العقارى على البنك العقارى الزراعى المصرى وإعادة تنظيم عملياته ؛

بعد ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر القانون الآتى :

مادة ١ ـــ يتجاوز عن تحصيل رسوم الدمغة التى استحقت على المحررات والعقود والاستمارات التى استخدمها بنك الائتمان العقارى ، وكذلك على القروض التى منحها لعملائه وذلك فى الفترة السابقة على تاريخ العمل بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ ـــ ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به فى إقليم مصر من تاريخ نشره ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

الجدول رقم ١

الملحق بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٠

بإجراء تعديلات على القانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم وزارة الثقافة والإرشاد القومى فى الإقليم السورى والمنشور بالعدد رقم ٤٤ من الجريدة الرسمية الصادر فى ٢١ فبراير سنة ١٩٦٠

الجدول رقم ١

الملحق بملاك وزارة الثقافة والإرشاد القومى

الوظيفة	العدد	المرتبة
أمين عام	١	الممتازة
مدير الشئون الإدارية والقانونية	١	١
مدير الشئون الثقافية	١	١
مدير الفنون	١	١
رئيس الهيئة التفتيشية	١	١
مفتش أول	١	٢
مفتش ثان	١	٣
مدير التراث القديم ودائرة المعارف	١	١
مدير النشرات الثقافية والمحاضرات والندوات والمعارض والمؤتمرات	١	٢
مدير التأليف والترجمة والنشر	١	١
مدير الثقافة الشعبية	١	١
مدير المكتبات الوطنية	١	١
رئيس دائرة مكافحة الأمية	١	٣
رئيس دائرة المراكز الثقافية	١	٣
مدير الفنون التشكيلية والتطبيقية	١	٢
مدير الموسيقى والغناء	١	٢
مدير التمثيل والمسارح	١	٢
رئيس دائرة الفنون الشعبية	١	٢
رئيس دائرة التماثيل والنصب التذكارية	١	٣
رئيس دائرة التصوير والسينما ومراقبة أفلامها	١	٣
رئيس دائرة المقتنيات وجوائز الفنانين	١	٣
رئيس دائرة إحياء الفنون القديمة	١	٣
رئيس دائرة المعارف الدولية والمحلية	١	٣
رئيس الدائرة القانونية	١	٣
مدير مكتبة	١	٢
أمين مكتبة	١	٣
رئيس دائرة	٢	٣
رئيس شعبة	١٢	٤
معاون رئيس شعبة	٦	٥
مشيء رئيسى	٣٠	٦
كاتب أول	١٥	٩
كاتب	٦	١٠
	٩٧	